

معالم التفسير بالرأي عند محمد أبي زهرة في تفسيره

ا.م.د. احمد صديق ابراهيم
كلية الامام الاعظم الجامعة، بغداد، العراق

الملخص

فقد بدأت استخیر الله تعالى حتى هداني الله الى هذا التفسير الموسوم بـ(زهرة التفاسیر) لمؤلفه الشيخ محمد ابي زهرة المتوفى عام 1974م، والذي أثرى المكتبة العربية بموسوعاته الاسلامية الشاملة، التي كان ختامها هذا التفسير العصري المنضبط للقرآن الكريم، إذ تمكن فيه مؤلفه أن يساير عصره من حيث الحاجة الى الاحكام الشرعية وصحتها ولغة العصر وسهولتها، بما لا يدع القارئ في حاجة الى بيان أو توضيح فكان بحث (زهرة التفاسیر) فعقدت العزم بعد توکلي على الله تعالى على دراسة معالم التفسير بالرأي للشيخ محمد أبي زهرة في تفسيره، وشرعت في جمع مادة البحث واقتفاء آثارها، أمل أن اقدم شيئاً نافعاً في الدنيا والآخرة. حيث أولى الشيخ محمد أبز زهرة التفسير بالرأي اهتماماً بالغاً، وذلك من خلال تفسيره حيث جاء بالمسائل الفقهية وأصول افقه واللغوية التي فيها مجال للاجتهد.

الكلمات المفتاحية: تفسير القرآن، زهرة التفاسير، الشيخ محمد ابي زهرة.

Milestones of Interpretation by Opinion of Muhammad Abi Zahra in his Interpretation

Asst. Prof. Dr. Ahmed Siddig Ibrahim
College of the Great Imam University, Baghdad, Iraq

ABSTRACT

The interpretation marked by (Zahrat al-Tafseer) is written by its author, Sheikh Muhammad Abi Zahra, who died in 1974 AD, and who enriched the Arab library with his comprehensive Islamic encyclopedias, whose conclusion was this disciplined modern interpretation of the Noble Qur'an, in which its author was able to keep up with his time in terms of the need for legal rulings, their validity and language. The era and its ease, in a way that does not leave the reader in need of a statement or clarification, so the research was (Zahrat al-Tafseer), so I resolved, after relying on God Almighty, to study the features of interpretation by opinion of Sheikh Muhammad Abi Zahra in his interpretation, and I began to collect the research material and trace its traces, I hope to present something Useful in this world and the hereafter.

Keywords: Interpretation of the Qur'an, Zahrat al-Tafseer, Sheikh Muhammad Abi Zahra.



المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب قيماً ليكون للناس بشيراً ونذيراً، وصلى الله على من بعثه ليبيّن للناس ما نزل إليهم وسراجاً منيراً، وعلى آله الأطهار، وصحبه الأبرار، ما تعاقب الليل والنهار ومن اتبعهم بإحسان الى يوم الدين. وبعد : فإن افضل ما اشتغل به المشتغلون من العلوم، وأُنيت فيه الأعمار، واجتهد فيه أصحاب القرائح عقولهم هو كتاب الله تعالى، وتقنى في تدوينه الاقلام والمحابر، ولا يرتوي اردوه.

والناس في العلم طبقات، موقعهم من العلم بقدر درجاتهم في العلم به، فحق على طلبة العلم بلوغ غاية جهدهم في الاستكثار من علمه، والصبر على كل عارض دون طلبه، وإخلاص النية لله في استدراك علمه : نصاً واستنباطاً، والرغبة الى الله في العون عليه، فإنه لا يُدرك خير الا بعونه⁽¹⁾.

لهذا وأنا أكتب هذه الكلمات تقدماً لبحثي هذا، استشعر نعمته عليّ بالاسلام، التي هي افضل النعم واعلاها، واني أطمع منذ عهد قريب ... في أن أقدم عملاً أخدم به هذا الدين، وأنفع به أمتي التي أنتمي إليها.

وكان منهجي في هذه الدراسة أن قسمت موضوعاته على الآتي :

أما المبحث الأول : فكان عنوانه (التعريف بالمُصنّف)، وقد تطلب المنهج أن يكون على مطلبين :

المطلب الأول : نشأته وحياته.

المطلب الثاني : ثقافته وحياته العلمية.

أما المبحث الثاني : فكان بعنوان (التفسير بالرأي ومعالمة عند ابي زهره) وقد تضمن مطلبين، هما :

المطلب الأول : التعريف بالتفسير بالرأي واختلاف العلماء فيه.

المطلب الثاني : نماذج من تفسيره بالرأي.

هذا وإن اخطأت فمن نفسي وإن اصبت فمن الله تبارك وتعالى إنه نعم المولى ونعم النصير .

المبحث الأول

التعريف بالمصنّف

المطلب الأول: نشأته وحياته


أولاً : مولده واسمه :

هو العلامة الفقيه المجتهد الشيخ محمد بن احمد بن مصطفى أبو زهرة ينتهي نسبه الى الأشراف، ولد في المحلة الكبرى⁽²⁾ بمصر (1316هـ - 1898م)⁽³⁾، وهي مركز تجاري عظيم للقطن والمحصولات الزراعية الأخرى وتشتهر بنسج الاقمشة القطنية والحريرة على اختلاف أنواعها وألوانها، والمحلة الكبرى حافلة بعدد كبير من

(1) ينظر : قواعد التفسير : 1/1.

(2) وهي مدينة قديمة ذكرها ابن بطوطة في رحلته، حيث قال فيها : (وهي جليلة المقدار، حسنة الآثار، كثير أهلها، جامع بالمحاسن شملها)، ينظر : رحلة ابن بطوطة: 48.

(3) من اعلام الحركة والدعوة الاسلامية المعاصرة : 591، موسوعة اعلام الفكر الاسلامي: 901.



المنشآت الاسلامية الأثرية وخصوصاً المساجد وتشق سماءها أغنى وأجمل مجموعة من المآذن الأثرية الضخمة، ولا يزال بها بقايا مسجد فاطمي من إنشاء الافضل بن بدر الجمالي (508هـ - 1114م) ومن المساجد القديمة مسجد الطريني الكبير (المتولي) أكبر مساجد المدينة إن لم يكن أكبر مساجد محافظة الغربية⁽⁴⁾.

ثانياً : أسرته :

الإمام محمد أبو زهرة من أسرة معروفة تنتسب الى ولي من أولياء الله هو الشيخ مصطفى أبو زهرة الشهير بالششتاوي الذي يزار ضريحه بمسجده ببلدة شيشتا في مدينة المحلة الكبرى ووالده هو الشيخ أحمد مصطفى أبو زهرة مشهور بالصلاح والالتزام بالدين الحنيف ومكارم الأخلاق، ووالدته حافظة للقرآن الكريم وكانت تراجع معه ما حفظ قبل الذهاب الى الشيخ في الكتاب، وتميز عن إخوته وأخواته بحفظ القرآن الكريم ولم يتجاوز التاسعة من العمر، ولأنه كان ذا حافظة قوية، سريع البديهة، وكانت الاسرة من متوسطي الحال اشتهرت بالعلم والذكاء⁽⁵⁾، ((وجمعت العائلة الحسينيين وثُوجت بالمكرمتين (الدين و(العلم) ونادراً ما يجتمعان لأسرة واحدة فكان حامل لواء الدين الإمام محمد أبو زهرة وحامل العلم شقيقة الدكتور مصطفى أبو زهرة، رائد رياضيات هندسة الطيران⁽⁶⁾، ((ومنشئ ورئيس قسم هندسة الطيران بكلية الهندسة جامعة فؤاد الاولى (القاهرة حالياً) وأيضاً الاستاذ بكلية الهندسة بجامعة لندن (بانجلترا)⁽⁷⁾ ((وأسرة (أبو زهرة) ينتهي نسبها الى الأشراف، ولكنها لا تذكر ذلك كما يفعل الكثيرون، ممن يرفعون بذلك النسب أنفسهم، وإن كانوا في واقع حالهم لا يستحقون الرفعة⁽⁸⁾)).

ثالثاً : وفاته :

عقد الشيخ محمد أبو زهرة في أواخر عام 1973م وأوائل عام 1974م العديد من الندوات والاجتماعات بجامعة القاهرة والاسكندرية وفي جمعية الشبان المسلمين لمحاربة من يتصدى للشريعة الإسلامية، وكانت له صولات وجولات في مجمع البحوث الاسلامية والأزهر بخصوص تحديد النسل وتقييد تعدد الزوجات والطلاق في مشروع قانون الأحوال الشخصية لوزارة الشؤون الاجتماعية، وقرر فضيلة الإمام - رحمه الله - إقامة مؤتمر شعبي لمناقشة هذا الأمر في سرداق كبير في شارع العزيز بالله أمام منزله بضاحية الزيتون، أقامه الإمام - رحمه الله - على نفقته الخاصة وقام فضيلته بمعاينة المكان وإنشاء السرداق مبكراً في صباح يوم الجمعة 12/4/1974 ثم عاد الى غرفة المكتب بالطابق العلوي لإكمال تفسير سورة النمل حتى أذان الظهر، وفي أثناء نزول فضيلته حاملاً القلم والمصحف مفتوحاً على آخر ما وصل إليه في التفسير وايضاً الورق اذي به ما كتب من التفسير تعثر - رحمه الله - وسقط ساجداً على المصحف وعلى أوراق التفسير، ثم فاضت روحه الكريمة الى بارئها في


(4) قمم إسلامية (أبو زهرة في رأي علماء العصر) : 135/2.

(5) ينظر : زهرة التفاسير : 3/1.

(6) قمم إسلامية : 136/2.

(7) زهرة التفاسير : 3/1.

(8) ابن تيمية : حياته وعصره وأراؤه وفقهه : 3.



ثناء أذان المغرب عن عمرٍ بلغ ست وسبعين سنة، وهكذا شاءت إرادة الله العظيم أن يكون هذا السرداق الذي أشرف فضيلته على إقامته لمؤتمر شعبي هو سرداق العزاء للإمام⁽⁹⁾، وكان عدد المشيعين، وايضاً الذي حضروا للعزاء لا يتناسبان اطلاقاً مع جلال الموقف ولا مع استاذية وجماهيرية الشيخ ابي زهرة، ولعل السبب في قلة الحاضرين للعزاء هو ظرف الوضع السياسي في تلك الفترة وعداء السلطة الشديد له، وذلك نتيجة مواقفه وآرائه الشجاعة والتي عاش لها، رحم الله الإمام رحمة واسعة، ونفعنا بعلمه⁽¹⁰⁾.

رابعاً : تعليمه :

حفظ الشيخ محمد أبو زهرة القرآن في صدر حياته، ودرس مبادئ العلوم الشرعية، والعربية والإنسانية والتجريبية، وفي عام (1331هـ -1913م) لحق بالدراسة في الجامع الأحمدى بمدينة طنطا بمحافظة الغربية، ومكث فيه ثلاثة أعوام وفي هذه الفترة بدت عليه مظاهر النبوغ والتفوق حتى أن الشيخ الأحمدى الطواهرى - شيخ الجامع الأحمدى آنذاك، ثم شيخ الأزهر بعد ذلك - قرر له مكافأة خاصة لتفوقه وتميزه، واقترح ان تختصر له المدة المقررة للدراسة في الأزهر - وكانت آنذاك خمسة عشر عاماً- إذ إنّه - ومثله - يمكن ان يجتازها في مدة أقل، لكن لم ينفذ هذا الاقتراح للالتزام القانوني بالمدة المحددة للدراسة آنذاك، وفي عام (1334هـ - 1916م) انتقل من الجامع الأحمدى، والتحق بالدراسة في مدرسة القضاء الشرعي وهذه المدرسة تمنح شهادة العالمية، أي درجة استاذ، والتحق بهذه المدرسة بعد أن اجتاز امتحان مسابقة كان فيها الأوائل، وفي هذه المدرسة بدأ نبوغه ونضجه العلمي، وقد لحظ نبوغه اساتذته ومدير المدرسة محمد عاطف بركات فأولوه عناية واهتماماً بالغين مما حدا به الى مضاعفة الجهد طوال مكثه فيها، والذي امتد امده زهاء تسعة أعوام، قضى منها أربعة أعوام، قضى منها أربعة اعوام في الدراسة في القسم الثانوي وخمسة أعوام في الدراسة في القسم العالي، وتخرج من مدرسة (القضاء الشرعي) عام (1344هـ -1925م) بعد أن نال شهادة العالمية منها بدرجة (الامتياز)⁽¹¹⁾، ويُعد الإمام ابو زهرة من آخر جيل تخرّج في هذه المدرسة حيث تم إلغاؤها بعد ذلك⁽¹²⁾، وطمح الى دراسة اللغة العربية، فاتجه الى دار العلوم لينال المعادلة سنة (!927م) فاجتمع له تخصصان اساسيان لابد منهما لمن يريد التضلع في علوم الشريعة⁽¹³⁾.


(9) زهرة التفاسير : 10/1 - 11.

(10) ينظر : قلم إسلامية : 41/2.

(11) ينظر : خاتم النبیین : 1/2 - 2.

(12) موسوعة اعلام الفكر الاسلامي : 901.

(13) النهضة الاسلامية في سير اعلامها المعاصرين : 277/2.



المطلب الثاني

ثقافته وحياته العلمية

أولاً : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه :

حظي الشيخ (ابو زهرة) - رحمه الله- في الأوساط العلمية بمكانة علمية مرموقة ومتميزة، احتلت موقعا متقدما بين علماء عصره، وشهد بذلك اساتذته وأقرانه وتلاميذه من العلماء المتمكنين، وتتطوق بها الفنون التي احاط بها، ويدل على ذلك حرص الجهات العلمية على تكريمه والاستفادة منه، وتشهد لها منابر المؤتمرات العلمية التي شارح فيها بأبحاث علمية متخصصة مرتجلة ومدخلات مفيدة⁽¹⁴⁾، إذ يقول الشيخ عبد المعز الجزار في علمه : ((قد يجد الإنسان عالما متبحرا في الفقه وأصوله او استاذا في علوم القرآن وتفسيره، أو متخصصا في مقارنة الأديان، أو متكلما فغي علم الكلام والجدل أو فيلسوفا في المنطق والفلسفة، ولكن إذ بحثنا عن وعاء جامع لكل هذه العلوم لعز ذلك إلا أن شيخنا ابا زهرة قد جمع بين كل هذه العلوم والفنون...))⁽¹⁵⁾.

كما أن شيخ الأزهر عبد الحلیم محمود كان يقول : ((إذا استعصت علينا مسألة في لجنة الفتوى استعنا بالشيخ محمد ابي زهرة فوجدنا عنده الجواب الشافي))، وهذا يدل دلالة واضحة على مكانة الشيخ العلمية⁽¹⁶⁾.

ويقول د. زكريا البري : ((لقد طبعت كتبه وعلى غلافها تسميته ب(الإمام) ولهذا أصل أصيل في حياته فقد كان أكثر علماء الأزهر يلقبونه بذلك في حصرته وفي غيبته، وأذكر أن مناقشة دارت في هذا الشأن في مجلس ضم المستشار عبد الحيم الجندي رئيس قضايا الحكومة، وإذا بالمستشار الجندي يقول : إن الشيخ أبا زهرة يستحق لقب الإمامة من غير منازع، لأن هذا القلب كما دلنا التاريخ لا يكتسب بمجرد العلم ولا بمجرد التلقيب الرسمي من الدولة، وإنما يكتسب بالمواقف الشجاعة في الإصلاح الاجتماعي والاسلامي، ولو أدى الأمر الى الوقوف ضد اتجاهات الدولة))⁽¹⁷⁾.

ثانياً : شيوخه الذين تأثر بهم :

أخذ الشيخ محمد ابو زهرة - رحمه الله - العلم والخلق والفضيلة من شيوخ أمجد، وعلماء أفاض، ومربين أصلاء، وجهوه الى الخلق الكريم، والعلم الشرعي الحكيم، والبحث في الفقه، والتدقيق في الآراء، والمناقشة العلمية الحرة للأدلة، ومن هؤلاء⁽¹⁸⁾ :

-الشيخ احمد ابراهيم بك (1874م - 1945م) : يعد الشيخ أحمد ابراهيم أديب الفقهاء، وفقه الأدياء، ولد سنة (1874م) بالقاهرة، وتخرج في دار العلوم سنة (1897م) وعين استاذاً للغة العربية في المدارس العصرية، ثم انتقل للتدريس في مدرسة الحقوق الملكية، ومكث بها سنة واحدة، ولما أنشأت مدرسة القضاء الشرعي اختير

(14) علماء ومفكرون معاصرون (محمد أبو زهرة) للدكتور محمد عثمان شبير : 97.

(15) قم إسلامية : 215/2.

(16) علماء ومفكرون معاصرون (محمد أبو زهرة) لمحمد عثمان شبير : 99.

(17) ينظر : قم إسلامية (ابو زهرة في رأي علماء العصر) : 30/2؛ موسوعة أعلام الفكر الإسلامي : 901.

(18) علماء ومفكرون معاصرون (محمد أبو زهرة) ، للدكتور محمد عثمان شبير : 37.

مدرساً بها، فدرس الفقه الإسلامي، وهو مادة أساسية في هذه المدرسة، وهي المادة التي تطلعت الأنظار إلى دراستها ومن يُدرّسها، لهذا شَمَّر الشيخ عن ساعد الجد، وواصل أوقات العمل، ولما عبثت عواصف الالهواء بمدرسة القضاء الشرعي وتم إلغاؤها في سنة (1924م) عُين في مدرسة الحقوق استاذاً مساعداً للشرعية الإسلامية، ثم في كلية الحقوق بالجامعة المصرية، أُلّف عدة كتب وأبحاث في الفقه، توفي سنة (1945م)⁽¹⁹⁾، وكان الشيخ أبو زهرة يعتز به كثيراً ويفتخر، وكان يُقال : لو أُحرقَت كتب الحنفية جميعها لاستطاع أن يملئ خلاصتها⁽²⁰⁾.

-عبد الوهاب عزام (1312 - 1378 هـ - 1894 - 1959م) : عبد الوهاب بن محمد بن حسن ابن سالم عزام، عالم بالأدب، مصري ولد في الشوبك (من قرى الجيزة بمصر) ودخل الأزهر، وتخرج بمدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة ودرس بها، واتجه إلى الجامعة المصرية القديمة، فأحرز شهادتها في الآداب والفلسفة سنة (1923م) واختير مستشاراً للشؤون الدينية في السفارة المصرية بلندن، ونال منها درجة (الدكتوراه) في الآداب الفارسية، توفي بالسكتة القلبية (فجأة) بمنزله بالرياض ونقل بالطائرة إلى القاهرة ودفن في حلوان، وهو من أعضاء المجامع العلمية في سورية والعراق ومصر وإيران⁽²¹⁾.

-السنهوري (1309 - 1398 هـ - 1891 - 1977م) : محمد فرج السنهوري، قاضي من الوزراء، ولد بقرية المنصورة مركز دسوق بمصر، التحق بالأزهر ثم بمدرسة القضاء الشرعي، فنال شهادتها العالمية، فعين قاضياً، وتقلبت به المناصب حتى صار نائب رئيس في المحكمة العليا الشرعية واختير وزيراً للأوقاف فلما انتقضت وزارته عمل بالمحاماة، له كتابان (الأسرة في التشريع الإسلامي) و (حاجة المجتمع إلى الدين) وهما أحاديث اذاعية جُمعت⁽²²⁾.

ثالثاً : تلامذته الذين أثار فيهم :

حظي الشيخ أبو زهرة - رحمه الله - بمكانة مرموقة بين الأوساط العلمية لوفرة علمه ومواقفه الشجاعة، ولذلك أقبل الطلبة والعلماء على الاهتمام بكتبه وبحوثه، والتتلمذ عليه، ومن هؤلاء الذين تتلمذوا عليه، ومن هؤلاء الذين تتلمذوا عليه :

-زكريا البري (1340 - 1411 هـ - 1921 - 1991م) : هو زكريا أحمد مبروك البري، ولد بمحافظة البحيرة في مصر، وتعلّم بالأزهر فنال الشهادة العالمية من كلية الشريعة مع الإجازة بالقضاء الشرعي، وإجازة اللغة العربية ودبلوم معهد الدراسات العربية، أختير وزيراً للأوقاف والعدل، ومنح وسام العلوم والفنون من الطبقة الأولى، من كتبه (أصول الفقه الإسلامي) (والوسيط في أحكام التركات) (المواريث) (من حقوق الإنسان في

(19) ينظر : المصدر نفسه (الشيخ علي الخفيف) للدكتور محمد عثمان شبير : 27.

(20) علماء ومفكرون معاصرون (محمد فوزي فيض الله) لمحمد ياسر القحطاني : 26، علماء ومفكرون معاصرون (محمد أبو زهرة) للدكتور محمد عثمان شبير : 37.

(21) الاعلام : 186/4، علماء ومفكرون معاصرون (محمد أبو زهرة) للدكتور محمد عثمان شبير : 43.

(22) ينظر : إتمام الاعلام : 261، علماء ومفكرون معاصرون (محمد أبو زهرة) للدكتور محمد عثمان شبير : 42.

الاسلام) (حقوق الأولاد في الاسلام)⁽²³⁾، وترجمت أغلب مؤلفاته الى أكثر من لغة... وطبعت جميعها أكثر من طبعة⁽²⁴⁾.

-محمد الغزالي السقا (1336هـ -1416هـ -1917 -1996م) : هو محمد الغزالي بن أحمد السقا، بحاث من كبار الدعاة ومفكري الإسلام، ولد بمحافظة الجيزة بمصر، وتخرج بكلية أصول الدين بالأزهر، وحصل على درجة التخصص في الدعوة والإرشاد من كلية اللغة العربية فيه، وانضم الى جماعة الأخوان المسلمين، واعتقل وعمل سكرتيراً لمجلتهم (الدعوة) وتلمذ على الشيخ حسن البنا الذي اطلق عليه لقب (أديب الدعوة) عمل بالوظائف الدينية والخطابة والتدريس في الأزهر، ودرس بجامعة ام القرى في مكة المكرمة وشارك في تطوير كلية الشريعة بقطر، وفي انشاء جامعة الأمير عبد القادر الاسلامية بالجزائر، مُنح جائزة الملك فيصل العالمية في خدمة الاسلام وأعلى وسام من جمهورية الجزائر، توفي فجأة بالرياض، ترك نحو ستين كتاباً في الدعوة والعلوم الاسلامية، ترجم بعضها الى لغات اجنبية منها : (كيف نفهم الاسلام) (فقه السيرة) (السيرة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث)، (جدد حياتك)⁽²⁵⁾.

-وهبة الزحيلي : ولد الاستاذ وهبة الزحيلي (أبو عبادة) في عام 1351هـ -1932م، في دير عطية، وهي بلدة في القلمون تتبع منطقة التبك في محافظة ريف دمشق، توجه الاستاذ وهبة الزحيلي بعد حصوله على شهادة التجهيز - الثانوية الشرعية الى مصر لمتابعة مسيرته العلمية، فقد درس في الجامعة الازهرية في كليتي الشريعة واللغة العربية، كما درس في كلية الحقوق بجامعة عين شمس ونال درجة الماجستير في الشريعة الاسلامية من كلية الحقوق وكانت رسالته في التخرج (الذرائع في السياسة الشرعية والفقه الاسلامي)، بعد ذلك سجل اطروحته في الدكتوراه بعنوان (آثار الحرب في الفقه الاسلامي - دراسة مقارنة)، وقد كان في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة الشيخ الفقيه محمد أبو زهرة، إذ يعد من اساتذته وشيوخه في القاهرة، إذ تأثر الدكتور الزحيلي بأسلوبه في الكتابة. وضع الاستاذ - حفظه الله - حتى الآن أكثر من ثلاثين ومائة كتاب ورسالة ظهرت الى عالم الطباعة. رابعاً : نتاجه العلمي :

لقد أثرى أبو زهرة المكتبة الإسلامية، وقدم لها مجموعة ضخمة من المؤلفات والمقالات والمحاضرات، إذ كان عطاؤه الفكري خصباً وغنياً، فهو من المؤلفي المكثرين، وفيما يأتي استعراض لها، مرتبة على وفق موضوعاتها :

1-تفسير (زهرة التفاسير).

2-المعجزة الكبرى (القرآن).

3-العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن الكريم.

4-كتاب المذاهب الاسلامية في السياسة والعقائد.

5-أصول الفقه.

(23) ينظر : اتمام الاعلام : 101، تكملة معجم المؤلفين : 193.

(24) قم اسلامية : 42/2.

(25) اتمام الاعلام : 260، موسوعة اعلام الفكر الاسلامي : 976 - 982، خطب الشيخ محمد الغزالي : 13 - 16.



6-تاريخ المذاهب الفقهية.

7-الزكاة.

8-الاقتصاد الاسلامي.

المبحث الثاني

التفسير بالرأي ومعالمة عند ابي زهره

المطلب الأول : التعريف بالتفسير بالرأي واختلاف العلماء فيه

يعرّف الرأي باللغة بأنّه : ما يراه الإنسان في الامر، وجمعه الآراء⁽²⁶⁾. ويعرّف في الاصطلاح بأنّه : الاعتقاد والنظر والتأمل، يقال : هو اعتقاد النفس أحد النقيضين عند غلبة الظن، ويطلق عليه ايضاً: ما يراه القلب بعد فكر وتأمّل وطلب لمعرفة وجه الصواب⁽²⁷⁾.

وتفسير القرآن بالرأي يكون بالنظر المجرد الذي لا يخالف اللغة، بل يستعين بمناهجها، ولا يخالف السنة بل يعتمد على الصحيح من أسانيدھا، ولا يناقض تفسير الصحابة المأثور، ولا أسباب النزول التي صحّت بسند صحيح⁽²⁸⁾.

أما الأمور التي يجب البعد عنها في التفسير بالرأي فمن أهمها التهجّم على تبيين مراد الله في كلامه على جهالة بقوانين اللغة أو الشريعة، ومنها حمل كلام الله على المذاهب الفاسدة، ومنها الخوض فيما استأثر الله بعلمه، ومنها السير على الهوى والاستحسان⁽²⁹⁾.

ويختلف العلماء في التفسير بالرأي بين مُجيز ومانع، ولكل فريق منهم أدلته، وقد بيّن أبو زهرة في التمهيد لتفسيره رأي كل من ابن تيمية والغزالي⁽³⁰⁾، فأوضح رأي ابن تيمية بقوله : ((وهكذا نرى طائفة من علماء السلف يمنعون التفسير بالرأي المجرد، وابن تيمية يوضح آراءهم ويؤيدها مشدداً فيها، ونحسب أن المبرر الذي جعل ابن تيمية يتشدد في ذلك هو سد الذريعة لمنع الأوهام التي وجدت بتفسير بعض الإمامية، والاسماعيلية، والباطنية، فقد رويت تفسيرات سموها باطن القرآن وجعلوا للباطن باطناً، حتى وصلوا الى سبعة بواطن، فكان منع التفسير بالرأي دفعاً لهذه الاوهام الباطنية التي أفسدت المعاني القرآنية بتأويلات لا برهان عليها⁽³¹⁾))، ثم يبين رأي الغزالي الذي أجاز التفسير بالرأي، لأن الفهم في كتاب الله تعالى باب متسع لكل من عنده أداة الفهم لعلم القرآن،

(26) معجم مقاييس اللغة : 472/2.

(27) مناهل العرفان : 55/2، التفسير وأنواعه : 77، التفسير والرأي : 97، ورجال التفسير : 132 – 133، الآراء والمفسرون : 205 – 206.

(28) ينظر : المعجزة الكبرى: 404، تاريخ القرآن والتفسير : 152، ابن جرير الطبري ومذهبه في التفسير : 29، مباحث في علم التفسير : 56 – 70.

(29) ينظر : مناهل العرفان : 56/2.

(30) الإحياء : 291/1 – 292.

(31) زهرة التفاسير : 31/1، التفسير الكبير : 239/2، التفسير الكامل : 24/1، دقائق التفسير : 102.

ويستدل على ذلك بنصوص من القرآن والسنة وأقوال الصحابة، أما موضع النهي عن الرأي في فهم القرآن فيرى الغزالي أنه في موضعين : أوردهما أبو زهرة في تفسيره وهما كما يأتي :

أولهما : أن يكون له رأي في موضوع الآية، ويميل إليه بطبعه وهواه، فيتأول الآية من القرآن لتكون على وفق رأيه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى ما كان ليلوح إليه ذلك المعنى، كبعض المبتدعة الذين يجادلون في آيات الله للغلب، بان تكون الآية تحتمل معنيين أو تبدو له كذلك، فيختار منهما ما يكون أوفق مع فكره، ولولا فكره السابق ما اختار ذلك المعنى، وعلى هذا المعنى يكون المراد بالرأي الممنوع الرأي الفاسد الموافق للهوى دون الاجتهاد الصحيح⁽³²⁾.

ثانيهما : المسارعة الى تفسير القرآن بظاهر الألفاظ من غير معرفة المنقول في موضوعها، ومن غير مقابلة الآيات بعضها ببعض، أو معرفة العرف الإسلامي الذي خصص بعض الألفاظ العربية، ومن غير علم دقيق بأساليب الاستنباط من حمل المطلق على المقيد، والعام والخاص، وإدراك مواضع الإضمار والحذف، وغير ذلك من الأساليب القرآنية المعجزة، فإن ذلك يكون تفسيراً بالرأي من غير أهله، واجتهاداً في الفهم بغير أدواته، والشيوخ محمد أبو زهرة يأخذ برأي الغزالي ويسير عليه، ويوضح الطريقة المثلى التي توصل الى الغاية في فهم القرآن، وتعرف معانيه، وإدراك دلائل اعجازه هي الاعتماد على النقل والعقل، لا يصح الاقتصار على النقل وحده، ولا على العقل وحده، وإنما النظر الأمثل هو أن يعتمد على العقل والرأي وعلى السماع من أقوال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في فهم القرآن⁽³³⁾.

وللشيخ في تفسيره آراءً تعدّ تفسيراً بالرأي ومن شواهد ذلك تفسيره للمسح في الآية الكريمة : (وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ) ⁽³⁴⁾، بأنه مسخ معنوي وليس صوري موافقاً لرأي الإمام مجاهد، إذ يقول : ((وقد قال تعالى ما يفيد أنهم إذا لم تتهدب نفوسهم، ولم تترب بالضبط قلوبهم فإنهم كالقردة والخنزير، فقال تعالى : (فَقُلْنَا لَهُمْ) ، الفاء كأخواتها تفصح عن شرط مقدر، أي إذا كانوا قد اعتدوا ذلك الاعتداء وشبهوا ذلك الشره، قلنا لهم بلسان التكوين وروي عن مجاهد أنه قال : أنه مسخت قلوبهم فصارت كقلوب القردة تنزوا لشهواتها ولا تتعقل ولا تتدبر في عاقبة أمرها فهبطوا الى هذه المنزلة الدون، وقال : إنه مثل ضربه الله تعالى مبيناً حالهم، كالمثل في قوله تعالى : (قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) ⁽³⁵⁾، فصارت قلوبهم قلوب قردة))⁽³⁶⁾.

ويوافق أبو زهرة الإمام محمد عبده في تفسير الموت في قوله تعالى (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ) ⁽³⁷⁾، بأنه موت معنوي والحياة حسية، فرأى (رضي الله عنه) لأن الموت هو موت الأمم، والحياة هي حياتها،

(32) ينظر : زهرة التفاسير : 34/1.


(33) ينظر : زهرة التفاسير : 32/1 – 37، ينظر : إحياء علوم الدين : 258/1.

(34) سورة البقرة، الآية : 65.

(35) سورة الجمعة، الآية : (5).

(36) زهرة التفاسير : 262/1، 300، ينظر : تفسير جامع البيان : 264/1.

(37) سورة البقرة، الآية : 243.



وموت الأمم بتفرق كلمتها وذهاب وحدتها، وضرب الذلة عليها، وأن حياتها هي اجتماع كلمتها، ونيل عزتها، وتولي أمرها بنفسها، وأن المقام هنا في الآية هو مقام الحث على القتال والتحريض عليه وسوق القصص الدالة على وجوبه، ليكون حفاظاً للأمم، وسياجاً لوجودها، فيكون الإحياء بمعنى غير إعادة الروح الى الجسد في هذه الدنيا⁽³⁸⁾.

ويقول الشيخ محمد أبو زهرة مبيناً معنى الإمداد عند تفسيره لقوله تعالى (بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ) ﴿39﴾: ((ما معنى الإمداد؟ وهل نزول الملائكة الى الأرض حاملين السيوف مقاتلين في صفوف المؤمنين؟ لقد ذكر بعض الرواة أنهم نزلوا ذلك النزول،، ويكون معنى الإمداد هو الإمداد الحسي الذي يرى ويُسمع، ولكن ليست هذه الرواية هي المشهورة، وإن الحق في الموضوع أنهم لم يروا مقاتلين ولا محاربين.

وإذن كيف كان الإمداد؟ الإمداد من مدة بمعنى بسطه، ثم اطلق على الزيادة في المال والقوة، ويصح أن يطلق بمعنى الإمداد الروحي، وليس معنى الإمداد الروحي هو تقوية العزيمة فقط، بل معناه أن الله بفيض بأرواح الملائكة المطهرين، فتكون في قلوب المؤمنين تثبتهم وتقويهم، وتطهر نفوسهم، وتجعلها نحو الدين ثم تفيض هذه الأرواح من الملائكة فتثبط المشركين وتخذلهم وتلقي الرعب في قلوبهم، فعمل الملائكة تثبيت المؤمنين وإلقاء الرعب في قلوب المشركين، ولذا قال تعالى في غزوة بدر الكبرى : (ذُ يُوجِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَتَبَيَّنُوا الَّذِينَ أَمْنُوا سَأَلْنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ) ﴿40﴾، وعلى ذلك نحن نميل الى نزول الملائكة نزول روحي، والأرواح الطاهرة المطهرة تحل في قلوب أهل الحق، إذا وجد عندهم الاستعداد لتلقيها، والاستعداد لتلقيها يكون بالتقوى وتخليص النفوس من أهوائها، وضبط الشاعر والإحساس، حتى يكون الجو الروحي الذي يمكن ان تنزل فيه تلك الأرواح التي هي نور خلقه الله تعالى، وللك كان الشرط في نزول الملائكة وإمدادهم للمؤمنين، أن يصبر المؤمنون جميعاً ويتقوا، ولا يكون في فريق منهم ما يجعل للهوى في قلبه سبيلاً فيمنعه من ذلك التلقي الروحي⁽⁴¹⁾.

(38) ينظر : زهرة التفاسير : 860/2 – 263، ينظر : تفسير المنار : 369/2، ينظر : على سبيل المثال : 287/2، 296، 941.

(39) سورة آل عمران، الآية : 125.

(40) سورة الانفال، الآية : 12.

(41) زهرة التفاسير : 1318/3، ينظر : على سبيل المثال : 272/1، 887/2، 896، 941، 3141/6.



المطلب الثاني

نماذج من تفسيره بالرأي

أولاً : منهجه في عرض المسائل الفقهية :

يعد الشيخ محمد أبو زهرة صاحب حس فقهي ومملكة فقهية، وتمكّن - رحمه الله - من علم الفقه بما فيه من مواطن إتفاق وإختلاف، وبالرغم من أن الشيخ أبو زهرة حنفي المذهب درس الفقه على مذهب ابي حنيفة النعمان، حيث كان يقول : ((أنا حنفي المذهب، أرجح المذهب الحنفي، وأفتي به وأرضاه))، إلا انه لم يقف عند هذا المذهب في دراساته الفقهية وفتاويه، فقد كان يعرض القضية الفقهية في جميع المذاهب ويرجّح ما تقويه الأدلة⁽⁴²⁾.

ويتحدث أبو زهرة عن مسلكه في آيات الأحكام إذ يقول : ((ومسلكننا في آيات الأحكام ان نذكر الاحكام الثابتة بالقرآن مستعينين بالسنة القولية والعملية في العبادات، وفي الأئكة، وغيرها نذكر الاحكام بإجمال تفسير الآيات القرآنية مبينين ما يحتاج الى بيان بالسنة النبوية، مرجحين ما يتفق مع السنة، أو ما نراه أقرب الى النص، وهكذا لا نتعرض لخلاف الفقهي الا في أضيق دائرة، وما يوجب علينا ذكر معاني القرآن واضحة نيرة كشأنها دائماً، ولا تخضع هذه المعاني لآراء الفقهاء، إنما تخضع آراء الفقهاء لها، لأنها الحكم الذي لا ترد حكومته، والقرآن هو الحاكم بالصحة لآراء الفقهاء وليس محكوماً بها))⁽⁴³⁾.

وكما ذكرت سابقاً بأن الشيخ محمد أبو زهرة حنفي المذهب فإنه يرجح الفقه الحنفي في كثير من المسائل الفقهية ومن شواهد ذلك قوله في تفسير قوله عز وجل : (عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا)⁽⁴⁴⁾ : (أي ما يساويه من الصيام على أساس أن يكون لطعام المساكين وجبتين - صوم يوم، وقدرت الوجبتان بنصف صاع من بُر أو قيمته، أو صاع من غيره، أو قيمته، هذا هو الظاهر عند الحنفية، وروى عنهم انهم قالوا بالتخيير إذا عرفت القيمة بين الذبح عند الكعبة، وبين اطعام المساكين، وبين الصوم، وعندني أن الترتيب حسب القدرة اوضح، وذلك هو رأي احمد وزفر، والمذاهب الثلاثة تتلاقى في الجملة مع المذهب الحنفي بيد انهم تعتبر الممثلة في الاوصاف وعندني أن المذهب الحنفي أوضح وأسهل تطبيقها، وأدق في تعرف المثل، وقد اضطروا إليه عند استبدال الطعام بالذبح، وإذ لا يعرف مقدار الطعام الا بمعرفة القيمة))⁽⁴⁵⁾.

وأبو زهرة لم يكن متعصباً لمذهبه، ولا كان مقلداً تقليداً أعمى، لا ينشد الحق ولا يطلب الدليل، بل كان يخالف مذهبه في مسائل فقهية كثيرة، ويرجح ما تقويه الأدلة، ويدرك محاسن المذاهب الأخرى، يظهر ذلك من ترجيحه

(42) ينظر : علماء ومفكرون معاصرون (محمد أبو زهرة) للدكتور محمد عثمان شبير : 127، 129، 131.

(43) ينظر : زهرة التفاسير : 40/1.

(44) تمام الآية : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ بِحُكْمِ بِهِ دُونَ عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِالْغِ كَعَبِيَّةٍ أَوْ كَفَّارَةً طَعَامٍ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمْ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (المائدة، من الآية : 95).

(45) زهرة التفاسير : 2361/5؛ البحر الرائق : 22/3، ينظر : الاختيار : 166/1، وينظر : على سبيل المثال : 764/2، 2341/5.



لقول الشافعي في المراد بالنكاح في قوله تعالى : (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا)⁽⁴⁶⁾، إذ يقول : ((والنكاح هو عقد الزواج، وهو لا يستعمل في القرآن الا على الزواج، وقد يطلق على المباشرة نفسها، ولكنه لم يطلق في القرآن إلا على العقد، ولذلك قال الشافعي وكثيرون من الفقهاء إن النكاح حقيقة في العقد، وإذا أريد به المباشرة كان ذلك مجازاً من قبيل اطلاق السبب وإرادة المسبب، وذلك أنه لا يكون إلا في المباشرة الحلال، والحنفية قالوا إنه حقيقة في المباشرة مجاز في العقد ... والذي يتفق مع تعبير القرآن هو رأي الشافعية))⁽⁴⁷⁾.

ويختار أبو زهرة رأي الظاهرية في الخلع، بأنه لا يكون إلا إذا كان النشوز من جانب الزوجة، لأنه إذا كان النشوز من جانب الزوج يكون النهي عن أخذ المال لوقوعه في عموم قوله تعالى : (وَلَا تُمَسِّكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ)⁽⁴⁸⁾، وقرروا أنه لا يجوز أن يأخذ أكثر مما اعطى، ولكن الحنفية والمالكية والشافعية سوغوا الخلع في كل الأحوال، وبأي قدر من المال وإن كرهوا الخلع إذا كان النشوز من قبله، وكرهوا أخذ أكثر مما أعطى، ويرجح قول الظاهرية بقوله : وعندي أن رأي الظاهرية أوضح الآراء⁽⁴⁹⁾.

وفي كثير من الأحيان يكفي أبو زهرة يعرض آراء المذاهب الفقهية دون ترجيح لأحدها، ومن الشواهد على ذلك قوله في الآية الكريمة (وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا)⁽⁵⁰⁾، ((إن الرهن يقوم مقام الشهادة والكتابة في الاستيثاق من أداء الدين ولذلك فإن المعقول أن يكون قريباً من الدين في قيمته، وقد استنبط مالك (رضي الله عنه)⁽⁵¹⁾ من هذا أنه إذا اختلف الدائن والمدين في مقدار دين موثق برهن ولم يكن للدائن بينة تثبت مقداره فإنه لا تُوجه اليمين الى المدين، بل يحكم الرهن، فما يشهد له الرهن يكون القول قوله، فإن كان مثل ما يقول المدين أو أقل فالقول قول المدين، وإن كان مثل ما يقول الدائن أو أكثر فالقول قول الدائن وقال ابو حنيفة⁽⁵²⁾، والشافعي⁽⁵³⁾ : إن اليمين في كل الأحوال على المدين ما لم تكن بينة للمدعي، وحجة مالك أن الرهن قائم مقام الشهادة والكتاب فهو شهادة وكتابة معاً، فما يشهد به يكون الحكم على مقتضاه⁽⁵⁴⁾.

وفي بعض المواطن يعمد أبو زهرة الى ردّ بعض الآراء الفقهية كما في قوله في تفسير قوله عز وجل : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ النَّبْتَ) ⁽⁵⁵⁾ : ((والشعائر جمع شعيرة، وهي المتعبد الذي يكون فيه عبادة الله

(46) سورة النساء، الآية : 22.

(47) زهرة التفاسير : 1267/3، ينظر : الام : 898، الفقه على المذاهب الاربعة : 304/4، وينظر : على سبيل المثال : زهيرة التفاسير : 107/2، 2357/5.

(48) سورة البقرة، الآية : 231.

(49) ينظر : زهرة التفاسير : 780/2، ينظر : المدونة الكبرى : 335/5؛ 340، الام : 39، المحلى : 241/10، الاختيار : 157/3، الفقه المالكي في ثوبه الجديد : 292/2، وينظر : على سبيل المثال : 1066/2.

(50) سورة البقرة، الآية : 283.

(51) المدونة الكبرى : 310/5، كفاية الطالب : 351/2.

(52) بداية المبتدي : 164، الاختيار : 110/2.

(53) الام : 1298، التنبيه : 254، حاشية البيجرمي : 357/4.

(54) زهرة التفاسير : 1078/2، وينظر : على سبيل المثال : زهرة التفاسير : 396/1، 533، 592/2، 604، 623.

(55) سورة البقرة، الآية : 158.



تعالى والقيام بحث الطاعة، وفي هذا النص تقرير بأن الصفا والمروة موضعاً تعبد لله تعالى، وقد قال بعض العلماء : إن ذكر أنهما من شعائر الله دليل على طلب السعي بينهما، ولكن ابن جزى الكلبي الفقيه المالكي ضعف هذا، ولكن لا نجد فيه ما يسوغ التضعيف لأن كونهما متعبداً يدل على طلب التعبد عندها، وقد بين النبي (صلى الله عليه وسلم) التعبد فيهما بطلب السعي بينهما فقد قال (صلى الله عليه وسلم) : ((كتب عليكم السعي فاسعوا))⁽⁵⁶⁾، وأنه (صلى الله عليه وسلم) في حجه واعتماره سعى والناس بين يديه وهو وراءهم، لأنه كان راكباً، فهو منسك من مناسك الحج والعمرة، والنبي (صلى الله عليه وسلم) قال : ((لتأخذوا عني مناسككم))⁽⁵⁷⁾ ((⁽⁵⁸⁾)).
ثانياً : مخالقات ابو زهرة :

وفي بعض المواضع نجد أبا زهرة يخالف الجمهور في بعض المسائل الفقهية، ويذكر أدلته على الرأي الذي اختاره ومن ذلك قوله في الآية الكريمة (أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ) ⁽⁵⁹⁾ : ((أي يعفو الزوج الذي بيده عقدة النكاح، فيستطيع فكها بالطلاق إن شاء، وإبقاها إن شاء، وقيل : إن المراد به الولي الذي عقد الزواج، وذلك لأن الولي على مقتضى مذهب جمهور الفقهاء هو الذي تولى عقد الزواج، فهو الذي بيده عقده، وغن الذي نختاره هو أن المراد الزوج لا الولي، وذلك لأمر ثلاثة :

اولها : إن العقدة ليس معناها العقد، لأن العقد هو الرابطة الذي يتم به الاتفاق بين الرجل والمرأة ويكون به النكاح، وهو الزواج، أما العقدة فهي الرابطة التي تكون بعد العقد أو الاثر الذي ينتجه العقد، ولا شك ان العقدة بهذا المعنى يملكها الزوج ولا يملكها الولي.

ثانيها : إن مقتضى الآية أن من بيده عقدة النكاح أي الزواج يستطيع ان يعفو عن مقدار من المهر، ومن المقررات الفقهية أن الولي على النفس ليس له أن يسقط حقاً مالياً، خصوصاً إذا كان في وقت الطلاق.
ثالثها : إن العفو من جانب النساء يثبت بقوله (وَأَنْ تَعْفُوا) والعفو مستحسن من الرجل، كما هو مستحسن من المرأة، وكل له موضع، فإذا ذكر الله سبحانه عفوهم، فمقتضى السياق أن يذكر عفو الرجل، ولو فسر قوله (الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ) بولي الزوجة لكان معنى هذا أن العفو هو المستحسن من النساء دائماً، مع أن الله يقول مخاطباً الجميع (وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلنَّفْقَى وَلَا تَتَسَوَّأُ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) ⁽⁶⁰⁾ ((⁽⁶¹⁾)).

(56) اخرجه ابن خزيمة في صحيحه : كتاب الحج : باب : ذكر البيان أن السعي بين الصفا والمرو واجب (2765) ، اخرجه الإمام احمد في مسنده، باب حديث امرأة (رضي الله عنه) (27503) : 437/6.
(57) اخرجه ابو نعيم الاصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم : كتاب الحج : باب في رمي الجمار (2995)، وخرجه الطبراني في مسند الشاميين، باب ما انتهى إلينا من مسند المطعم بن المقدم (908).
(58) زهرة التفاسير : 476/1.
(59) سورة البقرة، الآية : 237.
(60) سورة البقرة، الآية : 237.
(61) زهرة التفاسير : 832/2، ينظر : الأم : 928، المحلى : 0411 511/9، أحكام القرآن للجصاص : 150/2، الجامع لأحكام القرآن : 175/2.



ويقول في تفسير قوله تعالى (وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانَ مَفْبُوضَةً فَإِنْ مِنْ بَعْضِكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ) (62): ((هذه وصية جديدة من وصايا التعامل، وهو الاشهاد على البيع بأثمان، وإن كان البيع يقع صحيحاً، وذلك لأنم الظاهرية قرروا أن الامر للوجوب حتى يوجد دليل يمنع الوجوب، ولم يوجد عندهم الدليل، وقال الجمهور : إن الاشهاد في البيع غير واجب، وغنما هذا ارشاد وتعليم مجرد، وذلك لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يتبايع ولا يشهد، حتى لقد جحد البائع العقد مرة فشهد له خزيمة، وعندي أن الإشهاد في بيع الأشياء التي تبقى يجب، حتى يعلم الناس انتقال اليد فيه، وانتقال الحوزة وليمنع الجحود)) (63).

ونجد في تفسير الشيخ أبو زهرة أن له مشاركة فعالة في القضايا المستجدة التي استحدثها الناس في العصر الحاضر إذ يذكر قضية معاصرة في رؤية هلال رمضان بالارصاد الجوي عند تفسيره لقوله تعالى : (إِنْ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) (64)، إذ يقول : إن الارصاد يكون رؤية بألة فهل يؤخذ بها؟ إن الأرصاد، وهي تخترق الغمة فيرى الهلال من ورائها، يجوز الاعتماد عليها عند الغمة، وتكون هذه رؤية، ويكون الصوم لرؤيته والإفطار لرؤيته، ويكون العمل بالحديث قائماً ((صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته)) (65)، ويكون العمل بالحديث بظاهره منطبقاً على من ليس عندهم ارصاد، فإنه يؤخذ بالنظر المجرد إذا لا سبيل الى الرؤية إلا بالنظر المجرد إذا لا سبيل الى الرؤية إلا بالنظر الطبيعي وعلى ذلك قرر مجمع العلماء في القاهرة وأقره المؤتمر الاسلامي العام أنه يؤخذ بالحساب العلمي إذ غمت الشمس ولم تكن الرؤية (66).

وفي كثير من المواضع نجد أبا زهرة حريص على بيان حكمة التشريع الإسلامي ومقاصده، ومن ذلك بيانه الحكمة من القصاص عند تفسيره الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ (67)، إذ يبين الحكمة منه بقوله : ((والقصاص مصدر قاص، وهو المساواة وتتبع الأثر، وقد كتبه الله تعالى بأن يؤخذ الجاني بما جنى، وتكون العقوبة مساوية للجريمة، وأساس الإسلام في قواعده العامة، وإن ذلك هو العدل، وهو أرفع للجاني، لأنه إذا علم أنه سينزل به مثل ما نزل بالمجني عليه، فإنه يتردد في الارتكاب ثم يعدل ولقد قال بعض علماء الاجتماع والقانون : إن العقوبة إذا اشتقت من الجريمة كانت رادعة إذ تجعل المجرم يحس بأنه نازل به مثل اجرامه)) (68).

(62) سورة البقرة، الآية : 282.

(63) زهرة التفاسير : 1074/2؛ ينظر : الاحكام لابن حزم: 432/4، أحكام القرآن للجصاص : 205/2، الجامع لأحكام القرآن : 332/2.


(64) سورة البقرة، الآية : 185.

(65) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام : باب : وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال الحديث (1081).

(66) ينظر : زهرة التفاسير : 559/1، ينظر : على سبيل المثال : 7085566/2، 3 : 1586.

(67) سورة البقرة، الآية : (178).

(68) زهرة التفاسير : 532/1.



ويقول في تفسير قوله تعالى : (وَرَبَائِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ) (69)، ((أي لا إثم عليكم في أن تعقدوا عليهن، وإن المعاني التي من أجلها حُرِّمَ الزواج بالأُم لها من الحنان والعطف والشفقة ما يجعلها تغفر لابنتها تزوجها ممن كان زوجها إذا لم يكن دخول ولأن البنت ليس فيها من الكرامة والاحترام والشرف ما للام الرؤوم العطوف، لذلك اشترط في التحريم الدخول بها والحكمة في التحريم واضحة، لأنه لو كانت الاباحة، فيباح للرجل أن يطلق الأم المدخول بها، ويتزوج ابنتها، ويطلق البنت ويتزوجها، لأدى ذلك الى تقطيع الارحام بين الام والبنت، ولأدى الى التضيق في الاسرة، فلا يباح للرجل أن يضم إليه أولاد امرأته، ولا يباح له أن يعطف على بناتها، ويؤويهن عنده إن كن في حاجة الى إيواء، خشية أن يؤدي ذلك الى الرغبة في الزواج بواحدة منهم)) (70)، ومن هنا وضع الفقهاء القاعدة الآتية : العقد على البنات يحرم الامهات والدخول بالأمهات يحرم البنات.

وكان الإمام رحمه الله - واسع الأفق في الفقه الإسلامي وفي القانون الوضعي لذلك نجده كثيراً ما يعمد الى المقارنة بين الفقه الإسلامي والنظريات القانونية بقصد اظهار ما يمتاز به الفقه الإسلامي على غيره من القوانين (71)، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة (فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ) : ((ومرمى النص الكريم أن الأمة إذا ارتكبت الفحشاء تكون عقوبتها نصف عقوبة الحرة، لأن الجريمة تهون بهوان مرتكبها وتعلو بعلو مرتكبها، وإذا علت الجريمة علت معها العقوبة، وإذا نقصت نقصت معها العقوبة، وهذا دليل على عدل الشريعة، وعلو الأحكام الاسلامية عن القانون الروماني وغيره من قوانين أهل الدنيا، ففي القانون الروماني كان العبد إذ زنا بحرة قتل، وإذا زنا الشريف حكم عليه بغرامة، فكان هذا ظلماً ، ولكن الاسلام قال إن عقوبة العبد على النصف من عقوبة الحر، فإذا زنا الحر الشريف جلد مائة أو رجم، وإذا زنا العبد عوقب بخمسين جلدة)) (72).

ويقول في الآية الكريمة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ) (73): ((والدين يشمل دين القرض على خلاف فيه، فإن الحنفية (74) والشافعية (75) قالوا : إنه لا يصح أن يسمى له أجل، وذلك لأن القرض تبرع، والأجل شرط، والشروط لا تلزم في عقود التبرعات، ولأن القرض عارية، ولا يتطلب مضموماً إلا باستهلاكه على رأي البعض، ولذلك يقول فقهاء هذين المذهبين : عارية الدراهم قرض، ويقول القانونيون في مثل هذا إنه عارية استهلاك، أي عارية لا ينتفع بالعين فيها إلا باستهلاكها والتصرف فيها)) (76).

(69) سورة النساء، الآية : 23.

(70) زهرة التفاسير : 1633/3، ينظر : حكمة التشريع وفلسفته : 81، ينظر : على سبيل المثال : 90/1، 587/2، 807، 2169/4.

(71) ينظر : علماء ومفكرون معاصرون (محمد ابو زهرة) للدكتور محمد عثمان شبير : 144.


(72) زهرة التفاسير : 1647/3، ينظر : على سبيل المثال : 4200/8.

(73) سورة البقرة، الآية : 282.

(74) بدائع الصنائع : 213/6.

(75) الام : 633.

(76) زهرة التفاسير : 1065/2، ينظر : على سبيل المثال : 1408/3، 2177/4.



ويذكر بأن الرهن في القانون المدني المصري يوافق رأي الشافعي، بأنه في القانون المدني المصري كما هو في المذهب الشافعي إذ ينقسم الى قسمين : رهن حيازة، وهو الذي يتم فيه القبض، ويكون أكثر ما يكون في المنقول، ورهن تأميني، وهو الذي يستمر تحت يد المدين، ولكن يؤمن به الدين، ويوثق، وهو أكثر ما يكون في العقار⁽⁷⁷⁾.

وفي كثير من المباحث الفقهية، نجد أبا زهرة يذكر تفاريع المسائل الخلافية وجزئياتها، ومن الشواهد على ذلك عرضه للقواعد العامة مع جزئيات يراها ضرورية لمسألة نكاح التحليل⁽⁷⁸⁾ عند تفسيره للآية الكريمة : (فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ)⁽⁷⁹⁾، ومسألة القصاص⁽⁸⁰⁾، عند تفسيره لقوله تعالى (وَالْحُرْمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ)⁽⁸¹⁾، وكذلك عرضه لمسألة النذر⁽⁸²⁾، عند تفسيره لقوله عز وجل : (وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ)⁽⁸³⁾. يتبين لنا مما تقدم أن منهج ابي زهرة في عرضه للأحكام الفقهية في تفسيره لم يكن مجرد مقلد لمن سبقوه أو مجرد ناقل لما كتبه وإنما كانت له شخصيته الفقهية المتميزة، أهتم بالمقارنة بين المذاهب الاسلامية، ولم يقف عند المذاهب الاربعية، بل تعدى ذلك الى المذهب الظاهري والشيعة وابن تيمية وابن القيم ومن ذلك قوله تعالى في الآية الكريمة : (الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ)⁽⁸⁴⁾: ((إن الطلاق بلفظ الثلاث لا يقع الا طلقة واحدة، وهذا رأي بعض الشيعة ورأي ابن تيمية وابن اليم وبعض الظاهرية وغيرهم، لأن الطلاق الموصوف بالثلاثة لا يكون الا مرة واحدة بنص الآية، وما دام مرة واحدة فهو يقع واحدة))⁽⁸⁵⁾، والنووي، وغيرها، يختار منها الراجح ويفتي به، مع الحافظة على النصوص ومراد قواعد الشريعة التي تقدم للعصر حلولاً لمشاكله، وتقييم الدليل على مرونة التشريع وشموله وعدالته، لأنه لا يستمدّها من مذهب تشريعي معين محدود، بل من جميع المذاهب الفقهية، واستطاع (رحمه الله) بما أوتيته من قوة في البيان المعاصر أن يترجم التراث الفقهي الاسلامي بمصطلحاته وقواعده ومناهجه بلغةٍ عصرية الأسلوب⁽⁸⁶⁾.

(77) ينظر : زهرة التفاسير : 1079/2، ينظر : على سبيل المثال : 545/1، 765/2، 774.

(78) زهرة التفاسير : 783/2.

(79) سورة البقرة، الآية : 230.

(80) زهرة التفاسير : 592/2.

(81) سورة البقرة، الآية : 194.

(82) زهرة التفاسير : 1014/2، ينظر : على سبيل المثال : 2168/4.

(83) سورة البقرة، الآية : 270.

(84) سورة البقرة، الآية : 229.

(85) زهرة التفاسير : 774/2، وينظر : على سبيل المثال كذلك : 396/1.

(86) ينظر : علماء ومفكرون معاصرون (محمد ابو زهرة) للدكتور محمد عثمان شبير : 143.



الخاتمة

بعد هذه المرحلة الممتعة التي صاحبها فيها الشيخ (محمد بن أحمد بن مصطفى أبو زهرة) أقدم خلاصة لهذا البحث عسى أن تكون لبنة متواضعة تضاف إلى بناء علم التفسير وتطوره خدمة للقرآن الكريم، والنتائج هي كالآتي :

1- عاش الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله تعالى في القرن الرابع عشر الهجري الموافق القرن العشرين الميلادي حيث ولد سنة (1316هـ - 1898م) وتوفي سنة (1394هـ - 1974م) وفي هذه الفترة تعرض العالم الإسلامي لأشهر هجمة غربية، أدت إلى إضعاف الأمة العربية والإسلامية من جميع النواحي السياسية والاجتماعية والعلمية، ولكن فضيلته لم يقف مكتوف الأيدي من تلك السيطرة الغربية، فسخر لسانه وقلمه للدفاع عن العالم الإسلامي.

2- تلقى الشيخ محمد أبو زهرة علومه على شيوخ عصره البارزين، ومن أشهرهم الشيخ محمد فرج السنهوري (ت1977م) والشيخ علي الخفيف (ت1987م) رحمهم الله تعالى.

3- تتلمذ على يديه عدد كبير من طلاب العلم، ومن أبرزهم الشيخ زكريا البري (ت1991م) والشيخ الداعية محمد الغزالي السقا (ت1996م) والشيخ وهبة الزحيلي صاحب (التفسير المنير).


4- لم يكن الشيخ محمد أبو زهرة في تفسيره مقلداً لمن سبقوه أو مجرد ناقل لما كتبوه، بل كانت له شخصية مستقلة ينفذ ما لا يرضاه من آراء، ويُقر ما يراه الحق والصواب.

5- أولى الشيخ محمد أبو زهرة التفسير بالرأي اهتماماً بالغاً، وذلك من خلال تفسيره حيث جاء بالمسائل الفقهية وأصول افقه واللغوية التي فيها مجال للاجتهد.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1. أبجد العلوم، صديق بن حسن القنوجي، تحقيق : عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1978م.
2. الإبهاج، علي بن عبد الكافي السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1984م.
3. اتحاف فضلاء البشر في القراءات الاربعة عشر المسمى (منتهى الأمانى والمسرات في علوم القراءات السبع) احمد بن محمد البنات، حققه وقدم له شعبان محمد اسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط1، 1705م.
4. الاتقان في علوم القرآن وبهامشه اعجاز القرآن لابي بكر الباقلاني، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت، لبنان، 1973م.
5. اتمام الاعلام، د. نزار اباطة، محمد رياض المالح، دار صالح، بيروت، ط1، 1999م.
6. اثر البلاغة في تفسير الكشاف، د. محمد الملا حويش، دار البصري، بغداد، 1970م.
7. احكام القرآن للشافعي، محمد بن ادريس الشافعي ابو عبد الله، تحقيق : عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا ط، 1980.
8. احكام القرآن، ابي بكر احمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي، دار احياء التراث العربي، بيروت، لا ط، 1985م.



9. الاحكام في اصول الاحكام، سيف الدين ابي الحسن علي بن ابي علي بن محمد الأمدي، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا ط، 1980م.
10. الاحكام لابن حزم، علي بن احمد بن حزم الاندلسي، القاهرة، ط1، 1984م.
11. الأحوال الشخصية، محمد ابو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط3، 1957م.
12. إحياء علوم الدين وبديله كتاب المغني عن حمل الاسفار في الاسفار في تخريج ما في الاحياء من الاخبار للعلامة زين الدين ابي الفضل عبد الرحيم العراقي، لابي حامد الغزالي، صححه : الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان، دار القلم، بيروت، ط3، بلا ت.
13. الاحياء في علوم الدين، ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، وبذيله المغني عن حمل الاسفار في الاسفار في تخريج ما في الاخبار من الاسفار، قرأ النص وحرره وصححه وكتب مقدمة له : د. عبد المعطي أمين قلعي، دار صادر، بيروت، ط1، 2000م.
14. الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصل الحنفي، راجع تصحيحها الاستاذ : محسن ابو دقيقة، دار المعرفة، بيروت، ط3، 1975م.
15. أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام احمد بن حنبل، محمد بن بدر الدين بن بلبان دمشقي الحنبلي، ومعه حاشية نفيسة للإمام عبد القادر احمد بن مصطفى بن بدران الدمشقي، تحقيق : محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الاسلامية، ط3، 2000م.
16. ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم : القاضي ابي السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي (ت982هـ) وضع حواشيه عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999م.
17. ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، وبهامشه شرح الشيخ احمد بن قاسم العبادي الشافعي على شرح جلال الدين محمد بن احمد المحلي الشافعي، على الورقات في الاصول، ، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني الشافعي، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ط1، 1937م.
18. الاساس في التفسير، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، ط6، 2003م.
19. اسباب النزول عن الصحابة والمفسرين، عبد الفتاح عبد الغني القاضي، خرّج احاديثه وشرح غريبه : احمد عبد الرزاق البكري، القاهرة، ط8، 2003م.
20. اسرار ترتيب القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، المحقق، عبد القادر عطا، دار الاعتصام، بلا ط وت.
21. الاسلام والعلم، د. مازن فروخ، دار الرشد الاسلامية، بيروت، ط1، 1987م.
22. أصول التفسير وقواعده، خالد بن عبد الرحمن العك، دار النفائس، بيروت، ط2، 1986م.
23. أصول الدين، ابو اليسر محمد بن عبد اكريم البزدوي، حققه وقدم له: د. هانز بيترلنس، بلا دار طبع، القاهرة، بلا ط، 1963م.
24. أصول الدين، ابو منصور عيد القاهر بن ظاهر التميمي البغدادي، دار صادر، بيروت، ط1، 1982م.
25. أصول السرخسي، محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي ابو بكر، تحقيق : ابو الوفا الافغاني، دار المعرفة، بيروت، بلا ط، 1952م.
26. أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، بلا ط، 1997م.
27. أصول الفقه، محمد الخضرمي، المدرسة التجارية الكبرى، مصر، ط6، 1969م.
28. حسن البناء مواقف في الدعوة والتربية، عباس السيسي، مطابع الوفاء، المنصورة، مصر، ط3، 1982م.
29. الحق والخلق والفرق في القرآن الكريم، طلال غزال، دار الكتب العلمية، بيروت، ومكتبة المحتسب، عمان، ط1، 1999م.
30. حكمة التشريع وفلسفته، وضعت لجنة من علماء الازهر الشريف، علق عليه : عبد الله توفيق الصباغ، دار القلم، دبي، ط1، 1993م.
31. حملات الحرب العالمية الثانية والدروس المستنبطة منها، اللواء فاروق الحرير، مديرية المطابع العسكرية، بغداد، 1973م.